

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

30053 - عن ابن عباس قال : قتل رجل من المشركين يوم أحد فأراد المشركون أن يدوه ( يدوه ودووى : من باب دوى يدوي دوي فهو دو إذا هلك بمرض باطن والمراد باللفظين التداوي والعلاج . النهاية ( 2 / 142 ) . ص ) فأبى فأعطوه حتى بلغ الدية فأبى .  
( ش )